

الرقم: ٩/٥/٢٠١٣/أ

التاريخ: ٢٠١٣/٤/٢٩

السادة/ بورصة عمان المحترمين
عمان، المملكة الأردنية الهاشمية

تحية طيبة،

الموضوع: محضر إجتماع الهيئة العامة العادي الخامس

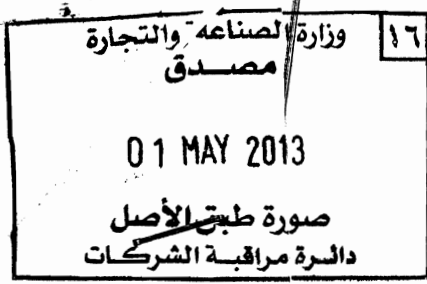
نرفق طيه محضر إجتماع الهيئة العامة العادي الخامس لشركة أمواج العقارية م.ع.م. المنعقد بتاريخ ٢٠١٣/٤/٢٩.

وتفضلوا بقبول فائق الاحترام،،،


سامر الطويل
رئيس مجلس الإدارة

بورصة عمان
الدائرة الإدارية والمالية
الديوان
٠٩ أيار ٢٠١٣
الرقم المتسلسل: ٤٤٥
رقم الملف: ٩١٢٨١
الجهة المختصة: المدير العام والعلامة





شركة أمواج العقارية م.ع.م.

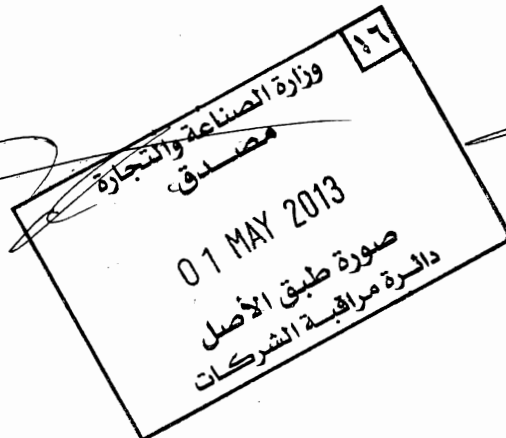
محضر اجتماع الهيئة العامة العادي السنوي الخامس

بناءً على الدعوة الموجهة من مجلس إدارة شركة أمواج العقارية م.ع.م.، فقد تم عقد إجتماع الهيئة العامة العادي السنوي الخامس وذلك في تمام الساعة (12:00) ظهر يوم الاثنين الموافق 2013/4/29 في أبراج إعمار _ الدوار السادس _ شارع زهران برئاسة معالي السيد سامر الطويل رئيس مجلس إدارة الشركة وبحضور مندوب عطوفة مراقب عام الشركات السيد علي الحميدات وحضور مدقق الحسابات السادة شركة الدار العربية لتدقيق الحسابات ممثلة بالسيد محمد البشير، وذلك لبحث جدول الأعمال المرسل للسادة المساهمين بالبريد واتخاذ القرارات المناسبة بشأنه.

رحب رئيس مجلس الإدارة بمندوب عطوفة مراقب عام الشركات السيد علي الحميدات وبالحضور وشكرهم على حضورهم إجتماع الهيئة العامة العادي السنوي حيث أعلن السيد علي الحميدات بأنه قد حضر الإجتماع (19) مساهماً من أصل (885) مساهماً يحملون (18,521,744) سهماً/ دينار بالأصالة و(4,807,042) سهماً/ديناراً بالوكالة أي بما مجموعه (23,328,786) سهماً من أصل أسهم رأسمال الشركة المدفوع والبالغ (30.000.000) سهماً/ديناراً وهو ما يشكل (77.763%) من رأسمال الشركة المدفوع، كما حضر الإجتماع جميع أعضاء مجلس الإدارة وعددهم سبعة أعضاء، كما أعلن مندوب مراقب عام الشركات بأنه قد تم الإعلان عن موعد هذا الإجتماع في كافة وسائل الإعلام حسب أحكام القانون وبذلك أعلن قانونية الإجتماع وبين أن جميع القرارات التي ستصدر عنه ملزمة للمساهمين والشركة، وطلب من رئيس مجلس الإدارة تعيين كاتباً للجلسة ومراقبين اثنين لفرز الأصوات حسب أحكام القانون.

رحب رئيس الجلسة بالحضور وقرر تعيين السيد عمر عبد اللطيف كاتباً للجلسة والسيد خلدون عويمرين والسيد هيثم قطيشات مراقبين للجلسة.

قدم رئيس الجلسة موجزاً عن أعمال الشركة وخطتها المستقبلية حيث أشار إلى أن الشركة قاربت على الانتهاء من مشروع (جاليريا الاردن) الذي يتضمن مركز تجاري وترفيهي بمساحة تبلغ حوالي 124 ألف متر مربع على قطعة أرض مساحتها 13 ألف متر مربع في قلب السوق التجاري في منطقة الصويفية، ويتضمن المشروع سوق تجاري كبير يضم معارض تجارية وأماكن ترفيهية ومطاعم، ومن الناحية التسويقية للمشروع فقد قامت الشركة بتوقيع عقود مع شركات عالمية ومحلية، وبلغت نسبة الاشغال ما يقارب ال 70% من اجمالي المساحة المعدة للتأجير وجاري في الفترة الحالية مفاوضات مع عدة الشركات عالمية لإشغال مساحات واسعة من المول.



وبعد التداول فيما تم طرحه من بنود مدرجة على جدول الأعمال تم إتخاذ القرارات التالية بالإجماع

- 1- تمت تلاوة محضر الاجتماع السابق للهيئة والمصادقة عليه بالاجماع.
- 2- تمت تلاوة تقرير مجلس الإدارة عن أعمال الشركة للسنة المنتهية بتاريخ 2012/12/31 وإقراره والمصادقة عليه بالإجماع.
- 3- تم الإطلاع على الميزانية السنوية للشركة وحساب الأرباح والخسائر وإقرارها بالاجماع وإبراء ذمة مجلس الإدارة في حدود أحكام القانون.
- 4- تمت تلاوة تقرير مدقق الحسابات ومناقشة تقرير مدقق الحسابات للسنة المنتهية في 2012/12/31 والمصادقة عليه من الهيئة العامة العادية بالإجماع.
- 5- تمت الموافقة على إنتخاب مدقق الحسابات السادة شركة ماتركس الدولية للإستشارات (السيد حابس المحتسب) اجازة رقم (454) كمدقي حسابات للشركة لعام 2013 وتفويض مجلس الإدارة بتحديد أتعابهم.

وبعد ذلك اجاب معالي رئيس المجلس على استفسارات المساهمين على النحو التالي:

أ- بخصوص الوضع المالي للشركة وقدرتها على الايفاء بالتزاماتها وحول موعد افتتاح مشروع جاليريا الاردن, انه وبالرغم من الصعوبات المالية والاقتصادية التي اثرت على حجم الاستثمار في المملكة, استطاعت الشركة ان تصل بنسبة الاشغال الى 70% من المجمع ليبلغ حجم الايجارات حوالي 8 مليون دينار اردني مما يمكن الشركة من الوفاء بالتزاماتها للبنوك, واعلم معالي الرئيس الهيئة العامة بانه تم تقديم طلب لجدولة القروض نظراً لتأخر افتتاح المشروع , واعلم الرئيس السادة الحضور بأن موعد افتتاح المول هو 30 حزيران 2013 .

ب- وبخصوص مخصص اتعاب تفرغ رئيس مجلس الادارة, اوضح رئيس المجلس أن المبلغ يمثل رصيد مستحق لرئيس المجلس عن سنوات سابقة وهي عبارة عن فرق اتعاب تفرغ رئيس مجلس الادارة غير المدفوع للرئيس خلال الفترة من 1-5-2009 ولغاية 31-12-2011 وبين انها لا تمثل اية مبالغ اضافية لاتعاب التفرغ المقررة سابقاً.

هذا وقد شكر رئيس مجلس الإدارة مندوب عطوفة مراقب الشركات علي الحميدات والسادة المساهمين على حضورهم ودعمهم المستمر للشركة وانتهى الإجتماع في تمام الساعة الواحدة بعد الظهر.

رئيس الجلسة

مندوب مراقب الشركات

كاتب الجلسة



Handwritten signature and date: 11/10/2013

الرقم: ١٣/٥/٢٠١٣/أ

التاريخ: ٢٠١٣/٤/٢٩

السادة/ بورصة عمان المحترمين
عمان، المملكة الأردنية الهاشمية

تحية طيبة،

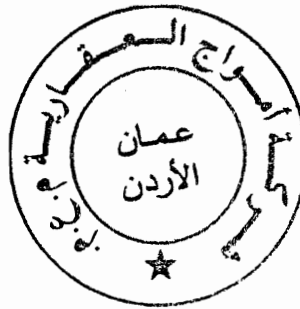
الموضوع: محضر إجتماع الهيئة العامة غير العادي

نرفق طيه محضر إجتماع الهيئة العامة غير العادي لشركة أمواج العقارية م.ع.م. المنعقد بتاريخ

٢٠١٣/٤/٢٩.

وتفضلوا بقبول فائق الاحترام،،،


سامر الطويل
رئيس مجلس الإدارة



وزارة الصناعة والتجارة
مصدق

08 MAY 2013

صورة طبق الأصل
دائرة مراقبة الشركات

شركة أمواج العقارية م.ع.م.

محضر اجتماع الهيئة العامة غير العادي

بناءً على الدعوة الموجهة من مجلس إدارة شركة أمواج العقارية م.ع.م.، فقد تم عقد اجتماع الهيئة العامة غير العادي وذلك في تمام الساعة (1:00) بعد ظهر يوم الاثنين الموافق 2013/4/29 في أبراج إعمار - الدوار السادس - شارع زهران برئاسة معالي السيد سامر الطويل رئيس مجلس إدارة الشركة وبحضور مندوب عطفة مراقب عام الشركات السيد علي الحميدات وذلك لبحث جدول الأعمال المرسل للسادة المساهمين بالبريد واتخاذ القرارات المناسبة بشأنه.

1- توصية مجلس الادارة إلغاء الغايات المتعلقة بالتأجير التمويلي والإبقاء على الغايات السابقة كما هي.

2- تعديل عقد التأسيس والنظام الأساسي للشركة في ضوء قرارات الهيئة العامة حول البند 1 أعلاه.

رحب رئيس مجلس الإدارة بمندوب عطفة مراقب عام الشركات السيد علي الحميدات وبالحضور وشكرهم على حضورهم إجتماع الهيئة العامة غير العادي حيث أعلن السيد علي الحميدات بأنه قد حضر الإجتماع (19) مساهماً من أصل (885) مساهماً يحملون (18,521,744) سهماً/ دينار بالأصالة و(4,807,042) سهماً/ديناراً بالوكالة أي بما مجموعه (23,328,786) سهماً من أصل أسهم رأسمال الشركة المدفوع والبالغ (30.000.000) سهماً/ديناراً وهو ما يشكل (77.763%) من رأسمال الشركة المدفوع، كما حضر الإجتماع جميع أعضاء مجلس الإدارة وعددهم سبعة أعضاء، كما أعلن مندوب مراقب عام الشركات بأنه قد تم الإعلان عن موعد هذا الإجتماع في كافة وسائل الإعلام حسب أحكام القانون وبذلك أعلن قانونية الإجتماع وبين أن جميع القرارات التي ستصدر عنه ملزمة للمساهمين والشركة، وطلب من رئيس مجلس الإدارة تعيين كاتباً للجلسة ومراقبين اثنين لفرز الأصوات حسب أحكام القانون.

رحب رئيس الجلسة بالحضور وقرر تعيين السيد عمر عبد اللطيف كاتباً للجلسة والسيد خلدون عويمرين والسيد هيثم قطيشات مراقبين للجلسة.

أولاً: توصية مجلس الادارة إلغاء الغايات المتعلقة بالتأجير التمويلي والإبقاء على الغايات السابقة كما هي:

بين الرئيس عدم حاجة الشركة للغايات المتعلقة بالتأجير التمويلي المدرجة في عقد تأسيس الشركة والنظام الداخلي، وبأن الشركة لم تمارس أعمال التأجير التمويلي ولا يوجد نية لممارستها في المستقبل، وبعد المناقشة اتخذت الهيئة القرارات التالية بالاجماع:

أ- (عقد التأسيس):

1- قررت الهيئة تعديل عقد التأسيس بحيث يتم تعديل الفقرة رقم (5) من المادة رقم (4) والتي تنص على "أن تباع وتشترى وتستأجر وتبادل وتؤجر مباشرة و/أو بطريق التأجير التمويلي وترهن وتفك الرهن أو تقتني بأية صورة أخرى أية أموال منقولة أو غير منقولة أو أية حقوق أو امتيازات تراها لازمة لغايات الشركة بما ذلك أية أراض أو أبنية أو آلات أو معامل أو وسائل نقل أو بضائع وأن تنشئ وتقيم وتتصرف وتجرى التغييرات في الأبنية أو الأشغال حيثما يكون ضرورياً أو ملائماً لغايات الشركة حسب القوانين والأنظمة المرعية."

ليصبح نص المادة كما يلي: "أن تباع وتشترى وتستأجر وتبادل وتؤجر مباشرة وترهن وتفك الرهن أو تقتني بأية صورة أخرى أية أموال منقولة أو غير منقولة أو أية حقوق أو امتيازات تراها لازمة لغايات الشركة بما ذلك أية أراض أو أبنية أو آلات أو معامل أو وسائل نقل أو بضائع وأن تنشئ وتقيم وتتصرف وتجرى التغييرات في الأبنية أو الأشغال حيثما يكون ضرورياً أو ملائماً لغايات الشركة حسب القوانين والأنظمة المرعية."

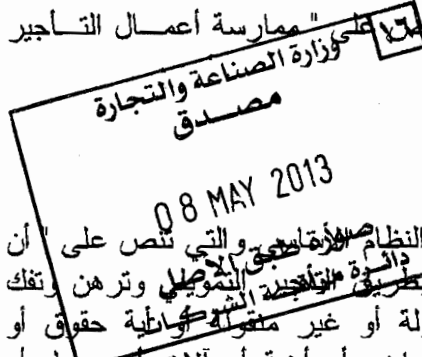
2- قررت الهيئة إلغاء الفقرة (6) من المادة (4) والتي تنص على "ممارسة أعمال التأجير التمويلي حسب القوانين والأنظمة المرعية."

ب- (النظام الأساسي):

1- قررت الهيئة تعديل الفقرة (5) من المادة (3) من النظام الأساسي والتي تنص على "أن تباع وتشترى وتستأجر وتبادل وتؤجر مباشرة و/أو بطريق التأجير التمويلي وترهن وتفك الرهن أو تقتني بأية صورة أخرى أية أموال منقولة أو غير منقولة أو أية حقوق أو امتيازات تراها لازمة لغايات الشركة بما ذلك أية أراض أو أبنية أو آلات أو معامل أو وسائل نقل أو بضائع وأن تنشئ وتقيم وتتصرف وتجرى التغييرات في الأبنية أو الأشغال حيثما يكون ضرورياً أو ملائماً لغايات الشركة حسب القوانين والأنظمة المرعية."

ليصبح نص المادة: ليصبح نص المادة كما يلي: "أن تباع وتشترى وتستأجر وتبادل وتؤجر مباشرة وترهن وتفك الرهن أو تقتني بأية صورة أخرى أية أموال منقولة أو غير منقولة أو أية حقوق أو امتيازات تراها لازمة لغايات الشركة بما ذلك أية أراض أو أبنية أو آلات أو معامل أو وسائل نقل أو بضائع وأن تنشئ وتقيم وتتصرف وتجرى التغييرات في الأبنية أو الأشغال حيثما يكون ضرورياً أو ملائماً لغايات الشركة حسب القوانين والأنظمة المرعية."

2- قررت الهيئة إلغاء الفقرة (6) من المادة (3) من النظام الأساسي والتي تنص على "ممارسة أعمال التأجير التمويلي حسب القوانين والأنظمة المرعية."



Handwritten signatures and marks at the bottom of the page, including a large signature on the left and several smaller marks on the right.

ثانياً: تعديل عقد التأسيس والنظام الأساسي للشركة في ضوء قرارات الهيئة العامة حول البند 1 أعلاه:

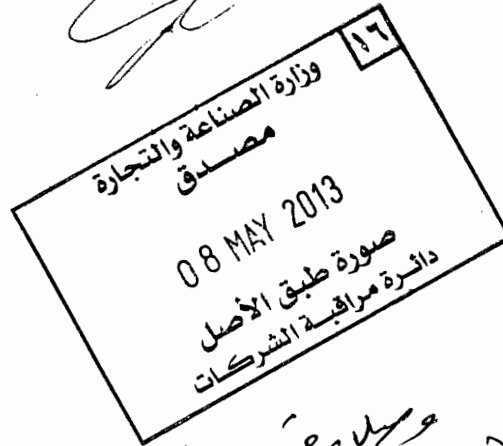
قررت الهيئة العامة بالاجماع الموافقة على تعديل عقد التأسيس والنظام الأساسي للشركة حسب قراراتها في البند أولاً أعلاه وتم تفويض رئيس مجلس الإدارة بالسير بإجراء التعديل.

وفي ختام الاجتماع شكر السيد رئيس الجلسة المساهمين على حضورهم .

رئيس الجلسة

مندوب مراقب الشركات

كاتب الجلسة



عبد الرحمن
(٧٦٠٥٤٦)

٢٠١٣/٥/١٦